

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٥١٨ لسنة ٢٠١٠

بإضافة المجرى النصف آلى للدواجن الخاص بالسيد/ أحمد أحمد عبد العزيز فيود

بناحية أريمون - محافظة كفر الشيخ

للكشف رقم (١) المرفق بالقرار الوزارى رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦

والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٢٠ لسنة ١٩٩٣ بشأن تداول الدواجن المذبوحة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٣٥ لسنة ٢٠٠٠ بشأن شروط ومواصفات مجازر الدواجن

والمعدل بالقرار الوزارى رقم ١١١٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠ بتحديد الأماكن التى لا يجوز خارجها

ذبح أو سلخ الحيوانات المخصصة لحومها للاستهلاك العام ؛

وعلى الترخيص الدائم الصادر من الوحدة المحلية بأريمون - محافظة كفر الشيخ

برقم (١/٣٥٢) بتاريخ ٢٠١٠/٨/٣١ ؛

وعلى موافقة الاتحاد العام لمنتجى الدواجن بالكتاب رقم (٥٤٨) بتاريخ ٢٠١٠/٩/٢١ ؛

وعلى كتابى الهيئة العامة للخدمات البيطرية المؤرخين ٢٠١٠/٩/٢٧ ، ٢٠١٠/١٠/٣ ؛

**ق ر ر :**

مادة ١ - يضاف المجرى النصف آلى للدواجن الخاص بالسيد/ أحمد أحمد عبد العزيز فيود

برقم كودى (N/١٥٠٤٠١٠١٢٥) بناحية أريمون بمركز ومحافظة كفر الشيخ للكشف رقم (١)

المرفق بالقرار الوزارى رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠

مادة ٢ - يتم تشغيل المجرى تحت إشراف الهيئة العامة للخدمات البيطرية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٠/١٠/٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

امين أباطة